

Décrète :

Article 1er. — Le présent décret a pour objet de fixer le régime indemnitaire applicable aux personnels appartenant au corps des vérificateurs financiers de la Cour des comptes.

Art. 2. — Il est institué au profit des vérificateurs financiers de la Cour des comptes une indemnité mensuelle de sujétion au taux de 30 % calculée par référence à la rémunération principale.

Art. 3. — Il est institué, en outre, au profit des vérificateurs financiers de la Cour des comptes une prime mensuelle de rendement calculée au taux maximum de 30 % de la rémunération principale.

Art. 4. — Le présent décret sera publié au *Journal officiel* de la République algérienne démocratique et populaire.

Fait à Alger, le 20 Rabie El Aouel 1428 correspondant au 8 avril 2007.

Abdelaziz BELKHADEM.

ARRETES, DECISIONS ET AVIS**MINISTERE DU COMMERCE**

Arrêté du 29 Chaoual 1427 correspondant au 21 novembre 2006 fixant le spécimen et les caractéristiques de l'extrait du registre du commerce.

— — — —

Le ministre du commerce,

Vu le décret présidentiel n° 06-176 du 27 Rabie Ethani 1427 correspondant au 25 mai 2006 portant nomination des membres du Gouvernement ;

Vu le décret exécutif n° 97-41 du 9 Ramadhan 1417 correspondant au 18 janvier 1997, modifié et complété, relatif aux conditions d'inscription au registre du commerce ;

Vu le décret exécutif n° 02-453 du 17 Chaoual 1423 correspondant au 21 décembre 2002 fixant les attributions du ministre du commerce ;

Vu le décret exécutif n° 06-222 du 25 Joumada El Oula 1427 correspondant au 21 juin 2006 fixant le modèle et le contenu de l'extrait du registre du commerce, notamment son article 14 ;

Arrête :

Article 1er. — En application des dispositions de l'article 14 du décret exécutif n° 06-222 du 25 Joumada El Oula 1427 correspondant au 21 juin 2006, susvisé, le présent arrêté a pour objet de fixer le spécimen et les caractéristiques de l'extrait du registre du commerce délivré aux commerçants au titre des inscriptions au registre du commerce.

Art. 2. — L'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation, à la modification et à la radiation est constitué, selon le cas, d'un (1) ou de deux (2) volets en papier cartonné d'une dimension de 15 centimètres sur 21 centimètres pour chacun d'eux.

Art. 3. — L'extrait du registre du commerce visé à l'article 2 ci-dessus doit présenter un fond de couleur :

— bleue pour les personnes physiques en cas d'immatriculation à titre principal ou secondaire et de modification ;

— verte pour les personnes morales en cas d'immatriculation à titre principal ou secondaire et de modification ;

— orange pour les succursales et autres représentations commerciales en cas d'immatriculation à titre principal ou secondaire et de modification ;

— jaune pour les commerçants non sédentaires en cas d'immatriculation et de modification ;

— violette pour les bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques, en cas de modification ;

— grise pour les bailleurs de fonds de commerce, personnes morales, en cas de modification ;

— blanche pour les personnes physiques et morales, en cas de radiation.

Art. 4. — Le spécimen de chaque extrait du registre du commerce visé à l'article 2 ci-dessus est annexé au présent arrêté.

Art. 5 — Le présent arrêté sera publié au *Journal officiel* de la République algérienne démocratique et populaire.

Fait à Alger, le 29 Chaoual 1427 correspondant au 21 novembre 2006.

Lachemi DJAABOUBE.

ANNEXE 1

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif
à l'immatriculation d'une personne physique

Premier volet :

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التجارة
المركز الوطني للسجل التجاري
C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري
قيد
شخص طبيعي

رقم التسجيل :
تاريخ التسجيل في السجل التجاري :

الاسم واللقب أو الألقاب :
تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد :
جنسية الخاضع للقيد :
عنوان الخاضع للقيد :
الاسم التجاري :
عنوان القاعدة التجارية :
ولاية التواجد :
ملكية القاعدة التجارية :
ملكية المحل التجاري :
تاريخ بداية النشاط :
عدد المؤسسات الثانوية :
رقم التسجيل :
تاريخ التسجيل في السجل التجاري :

ANNEXE 1 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif
à l'immatriculation d'une personne physique

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....		المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط	
النشاط أو الأنشطة الممارسة		
		إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي
		إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي :

ANNEXE 2

Spécimen de l'extrait du registre du commerce,
modifié d'une personne physique

Premier volet :

Recto :

Verso :

 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C 
مستخرج السجل التجاري معدل شخص طبيعي
رقم التسجيل : تاريخ التسجيل في السجل التجاري :

الاسم واللقب أو الألقاب :
تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد :
جنسية الخاضع للقيد :
عنوان الخاضع للقيد :
الاسم التجاري :
عنوان القاعدة التجارية :
ولاية التواجد :
ملكية القاعدة التجارية :
ملكية المحل التجاري :
تاريخ بداية النشاط :
عدد المؤسسات الثانوية :

ANNEXE 2 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce,
modifié d'une personne physique

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
النشاط أو الأنشطة الممارسة	

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،
- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،
- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،
- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،
- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،
- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

**إمضاء الخاضع للتعديل
أو ممثله الشرعي**

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

ANNEXE 3

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif
à l'immatriculation à titre secondaire d'une personne physique

Recto :

Verso :

 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C 
مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية قيد شخص طبيعي الاسم واللقب أو الألقاب : تاريخ ومكان ميلاد الخاضع : جنسية الخاضع : عنوان إقامة الخاضع : عنوان القاعدة التجارية الثانوي : ولاية التواجد : التسمية أو العلامة : عنوان القاعدة التجارية الرئيسي : تاريخ بداية النشاط : ملكية القاعدة التجارية : ملكية المحل التجاري :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : رقم التسجيل الرئيسي :	
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة	
إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي	إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي :

ANNEXE 4

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié, relatif
à l'immatriculation à titre secondaire d'une personne physique

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري
مؤسسة ثانوية
معدل
شخص طبيعي

الاسم واللقب أو الألقاب :

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع :

جنسية الخاضع :

عنوان إقامة الخاضع :

عنوان القاعدة التجارية الثانوي :

ولاية التواجد :

التسمية أو العلامة :

عنوان القاعدة التجارية الرئيسي :

تاريخ بداية النشاط :

ملكية القاعدة التجارية :

ملكية المحل التجاري :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية :

رقم التسجيل الرئيسي :

..... قطاع النشاط

رمز أو رموز
النشاط

تسمية أو تسميات
الأنشطة الممارسة

إمضاء الخاضع للتعديل
أو ممثله الشرعي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التأسيسي

	عنوان الشركة أو تسميتها : الشكل القانوني : عنوان مقر الشركة : ولاية التواجد : مبلغ رأسمال الشركة : تاريخ بداية النشاط : ملكية القاعدة التجارية : ملكية المحل التجاري : عدد المؤسسات الثانوية :			
الممثل أو الممثلون الشرعيون				
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

ANNEXE 5 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif
à l'immatriculation d'une personne morale

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....	قطاع النشاط	المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقاً لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطاً تجارياً قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطاً تجارياً قاراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطاً أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".
النشاط أو الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط	
إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي		إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي :

ANNEXE 6 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce,
modifié, d'une personne morale

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....		المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلّد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط	
النشاط أو الأنشطة الممارسة		
		إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي :
		إمضاء الخاضع للتسجيل أو ممثله الشرعي

ANNEXE 7

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif
à l'immatriculation à titre secondaire d'une personne morale

Recto :

Verso :

 				
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية				
وزارة التجارة				
المركز الوطني للسجل التجاري				
C.N.R.C				
مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية قيد شخص معنوي				
عنوان الشركة أو تسميتها :				
الشكل القانوني للشركة :				
عنوان المؤسسة الثانوية :				
ولاية التواجد :				
عنوان المحل التجاري الرئيسي :				
تاريخ بداية النشاط :				
الممثل أو الممثلون الشرعيون				
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية :	
رقم التسجيل الرئيسي :	
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة	
إمضاء المأمور	
التاريخ : الرقم التسلسلي :	
إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي	

ANNEXE 8

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié, relatif
à l'immatriculation à titre secondaire d'une personne morale

Recto :

Verso :

 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C			
مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية معدل شخص معنوي			
..... عنوان الشركة أو تسميتها : الشكل القانوني للشركة : عنوان المؤسسة الثانوية : ولاية التواجد : عنوان المحل التجاري الرئيسي : تاريخ بداية النشاط : الممثل أو الممثلون الشرعيون			
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة
الجنسية			

..... تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : رقم التسجيل الرئيسي :	
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة	
.....	
إعضاء الإدارة	إعضاء الخاضع للتعديل أو ممثله الشرعي
التاريخ :	الرقم التأسيسي :

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

ANNEXE 9 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation
des succursales ou représentations commerciales

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....	قطاع النشاط	المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون جيازة محل تجاري، - يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".
النشاط أو الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط	
		إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي
		إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي :

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

ANNEXE 10 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des succursales ou représentations commerciales

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....	قطاع النشاط	المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلّد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".	
النشاط أو الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط		
		إمضاء الخاضع للتسجيل أو ممثله الشرعي	إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي

ANNEXE 11

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation
à titre secondaire des succursales ou représentations commerciales

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري
مؤسسة ثانوية
قيد
الفروع أو الممثلات التجارية

عنوان الشركة أو تسميتها :
الشكل القانوني للشركة :
عنوان المؤسسة الثانوية :
ولاية التواجد :
عنوان المحل التجاري الرئيسي :
تاريخ بداية النشاط :

الممثل أو الممثلون الشرعيون

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية :
رقم التسجيل الرئيسي :

قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة	
إعضاء المأمور	إعضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي
التاريخ : الرقم التسلسلي :	

ANNEXE 12

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié, relatif à l'immatriculation
à titre secondaire des succursales ou représentations commerciales

Recto :

Verso :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C										
مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية معدل الفروع أو الممثلات التجارية										
..... عنوان الشركة أو تسميتها : الشكل القانوني للشركة : عنوان المؤسسة الثانوية : ولاية التواجد : عنوان المحل التجاري الرئيسي : تاريخ بداية النشاط :										
الممثل أو الممثلون الشرعيون										
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="width: 15%;">الاسم واللقب</th> <th style="width: 15%;">تاريخ ومكان الميلاد</th> <th style="width: 15%;">العنوان</th> <th style="width: 15%;">الصفة</th> <th style="width: 15%;">الجنسية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td style="height: 40px;"></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </tbody> </table>	الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية					
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية						

..... تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : رقم التسجيل الرئيسي :	
..... قطاع النشاط	
رمز أو رموز النشاط	تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة
إعضاء المأمور	إعضاء الخاضع للتعديل أو ممثله الشرعي
التاريخ : الرقم التلسلي :	

ANNEXE 13

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation
d'un commerçant à titre non sédentaire, personne physique

Premier volet :

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري

قيد

تاجر غير قار - شخص طبيعي

رقم التسجيل :

تاريخ التسجيل في السجل التجاري :

الاسم واللقب أو الألقاب :

عنوان الخاضع للقيد :

ولاية التواجد :

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد :

جنسية الخاضع للقيد :

مكان مزاوله النشاط عند الاقتضاء :

تاريخ بداية النشاط :

ANNEXE 13 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce relatif à l'immatriculation
d'un commerçant à titre non sédentaire, personne physique

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....		قطاع النشاط	
.....		رمز أو رموز النشاط	
النشاط أو الأنشطة الممارسة		رمز أو رموز النشاط	
		المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الآجال القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".	
		إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي	إمضاء المأمور
			التاريخ : الرقم التسلسلي :

ANNEXE 14

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
d'un commerçant à titre non sédentaire, personne physique**

Premier volet :

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري
معدل

تاجر غير قار - شخص طبيعي

رقم التسجيل :

تاريخ التسجيل في السجل التجاري :

الاسم واللقب أو الألقاب :

عنوان الخاضع للقيد :

ولاية التواجد :

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد :

جنسية الخاضع للقيد :

مكان مزاولة النشاط عند الاقتضاء :

تاريخ بداية النشاط :

ANNEXE 14 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
d'un commerçant à titre non sédentaire, personne physique

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....	قطاع النشاط	المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلّد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الآجال القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى. ملاحظة : "لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".	
النشاط أو الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط		
		إمضاء الخاضع للتسجيل أو ممثله الشرعي	إمضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلسلي :

ANNEXE 15

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques**

Premier volet :

Recto :

Verso :

 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C 
مستخرج السجل التجاري معدل شخص طبيعي مؤجر المحل التجاري
رقم التسجيل : تاريخ التسجيل أو التعديل في السجل التجاري :

الاسم واللقب أو الألقاب :	
تاريخ ومكان ازدياد المؤجر :	
عنوان الإقامة :	
.....	
عنوان المحل التجاري :	
تاريخ بداية النشاط :	
قطاع النشاط	
رمز أو رموز النشاط	النشاط أو الأنشطة الممارسة
.....	

ANNEXE 15 (Suite)

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques****Deuxième volet :****Recto :****Verso :**

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارر دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

**إمضاء الخاضع للتسجيل
أو ممثله الشرعي**

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

ANNEXE 16

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes morales

Premier volet :

Recto :

Verso :

 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C 
مستخرج السجل التجاري معدل شخص معنوي مؤجر المحل التجاري
رقم التسجيل : تاريخ التسجيل أو التعديل في السجل التجاري :

عنوان الشركة وتسميتها :	
عنوان مقر الشركة :	
اسم ولقب أو ألقاب وتاريخ ومكان ميلاد الممثل الشرعي :	
تاريخ بداية النشاط :	
مبلغ رأسمال الشركة :	
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
النشاط أو الأنشطة الممارسة	

ANNEXE 16 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes morales

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارر دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

**إمضاء الخاضع للتسجيل
أو ممثله الشرعي**

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

ANNEXE 17

Spécimen de l'extrait de radiation du registre
du commerce d'une personne physique

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري
شطب
شخص طبيعي

تاريخ الشطب من السجل التجاري :

الاسم واللقب أو الألقاب :

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع :

عنوان إقامة الخاضع :

عنوان المحل التجاري موضوع الشطب :

تاريخ بداية النشاط :

ولاية التواجد :

طبيعة المحل موضوع الشطب :

قطاع النشاط :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

إمضاء الخاضع للشطب
أو ممثله الشرعي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التمسلي :

ANNEXE 18

Spécimen de l'extrait de radiation du registre
du commerce d'une personne morale

Recto :

Verso :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري
شطب
شخص معنوي

تاريخ الشطب من السجل التجاري :

عنوان الشركة أو تسميتها :

الشكل القانوني :

عنوان مقر الشركة :

عنوان المحل التجاري موضوع الشطب :

ولاية التواجد :

تاريخ بداية النشاط :

النشاط الممارس :

إمضاء المفوض للشطب
أو ممثله الشرعي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التأسيسي :